


المراسيم الملكية لميزانية الدولة لعام ١٤٠٥ هـ ما يزيد من إيرادات الدولة وما ينفو فر من المصروفات يضاف إلى احتياطي الدولة

الرياض - واس - صدر مرسوم ملكي باعتماد موازنة الدولة للعام المالي ١٤٠٥/١٤٠٦ هـ. وقد قدرت الإيرادات بمبلغ مائتي الف مليون ريال.. وقدرت المصروفات بمائتي الف مليون ريال..



تنفيذ العقود ذات التنفيذ المستمر أو التقييد الدوري



وشانين مليوناً وثلاثمائة الف ريال.
١٦ - المرسوم الملكي رقم م/٣٢ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية مؤسسة الخطوط الجوية العربية السعودية، وقد بلغت (٨٠٠٧٨٠٠٠٠٠٠٠) ثمانية الاف وثمانية وسبعين مليون ريال.
١٧ - المرسوم الملكي رقم م/٣٤ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية المؤسسة العامة لخطوط تحديد الملكة العربية السعودية، وقد بلغت (٤٤٣٠٠٠٠٠٠٠) اربعمئة وثلاثين الف واربعمائة الف ريال.
١٨ - المرسوم الملكي رقم م/٣٥ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية المؤسسة العامة للبترول والمعادن، وقد بلغت (٨٤٧٥٠٠٠٠٠) اربعة وثمانين مليوناً وسبعمئة وخمسين الف ريال.
١٩ - المرسوم الملكي رقم م/٣٦ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية جمعية الهلال الاحمر السعودي وقد بلغت (١٤٢٠٤٦٠٠٠٠٠) مائة واثنين واربعمائة الف ريال.
٢٠ - المرسوم الملكي رقم م/٣٧ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية الهيئة الملكية للجبيل وينبع، وقد بلغت (٤٠٤٢٥٠٠٠٠) اربعة الاف واربعمائة وخمسة وعشرين مليوناً واربعمائة وثمانية الف ريال.
٢١ - المرسوم الملكي رقم م/٣٨ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني، وقد بلغت (٩٢٥٠٧٦٠٠٠٠) تسعمائة وخمسة وعشرين مليوناً وسبعمئة وستة وستين الف ريال.
٢٢ - المرسوم الملكي رقم م/٣٩ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية المركز الوطني للعلوم والتكنولوجيا، وقد بلغت (٢٩٦٠٠٠٠٠٠٠) ثلاثمئة وستة وتسعين مليوناً وتسعمائة الف ريال.

١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية الجامعة الاسلامية، وقد بلغت (٢٦١٠١٤٠٠٠٠) مائتين وواحد وستين مليون ومائة واربعين الف ريال.
٢٩ - المرسوم الملكي رقم م/٣٦ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية جامعة ام القرى، وقد بلغت (٤٥٢٠٥٦٠٠٠٠) اربعمائة واثنين وخمسين مليون وخمسمائة وستين الف ريال.
١٠ - المرسوم الملكي رقم م/٣٧ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية معهد الادارة العامة، وقد بلغت (١٧٣٠٢٥٠٠٠٠) مائة وثلاثة وسبعين مليون وخمسة وعشرين الف ريال.
١١ - المرسوم الملكي رقم م/٣٨ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية الهيئة العربية السعودية للوصايف والمقاييس، وقد بلغت (٥٥٠٨٧٧٠٠٠) خمسة وخمسين مليوناً وثمانمئة وسبعة وسبعين الف ريال.
١٢ - المرسوم الملكي رقم م/٣٩ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق، وقد بلغت (٢٠٤٤٣٠٥٤٠٠٠) الفين واربعمائة وثلاثة واربعين مليون وخمسمائة واربعين الف ريال.
١٣ - المرسوم الملكي رقم م/٤٠ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة، وقد بلغت (٢٠٢٤٨٠٧٩٠٠٠٠) الفين ومائتين وثمانية واربعين مليوناً وسبعمئة وتسعين الف ريال.
١٤ - المرسوم الملكي رقم م/٤١ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية المؤسسة العامة للكهرباء، وقد بلغت (٢٠٢٠٦٠٩٨٠٠٠٠) ستة ملايين وتسعمائة وثمانين الف ريال.
١٥ - المرسوم الملكي رقم م/٤٢ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية المؤسسة العامة للموانئ، وقد بلغت (١٠٠٨٨٠٢٢٠٠٠٠) الف وثمانية وثمانين مليوناً وثلاثمئة وخمسين الف ريال.
١٦ - المرسوم الملكي رقم م/٤٣ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية المؤسسة العامة للموانئ، وقد بلغت (١٠٠٨٨٠٢٢٠٠٠٠) الف وثمانية وثمانين مليوناً وثلاثمئة وخمسين الف ريال.

مراسيم الميزانيات الملحقه
ميزانية السنة المالية
١٤٠٦/١٤٠٥

١ - المرسوم الملكي رقم م/١٨ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية البلديات والمجمعات القروية، وقد بلغت (٤٠٧٦٦٠١٥٦٠٠٠) اربعة الاف وسبعمئة وستة وستين مليون ومائة وستة وخمسين الف ريال.
٢ - المرسوم الملكي رقم م/١٩ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية مصلحة معاشات التقاعد، وقد بلغت (٧٠٨٠٨٠٠٠٠٠٠) سبعة الاف وثمانمئة وثمانية مليون وخمسمائة الف ريال.
٣ - المرسوم الملكي رقم م/٢٠ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية جامعة الملك سعود، وقد بلغت (١٠٩٩٧٠٢٠٠٠٠٠) الف وتسعمائة وسبعة وستين مليوناً وثلاثمئة الف ريال.
٤ - المرسوم الملكي رقم م/٢١ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية جامعة الملك عبد العزيز، وقد بلغت (١٠٧٧٣٠٣٥٠٠٠٠) الف وثلاثمئة وثلاثة وسبعين مليوناً وثلاثمئة وخمسين الف ريال.
٥ - المرسوم الملكي رقم م/٢٢ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية جامعة البترول والمعادن، وقد بلغت (٥٢٣٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة وثلاثة وعشرين مليون ريال.
٦ - المرسوم الملكي رقم م/٢٣ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية جامعة الملك فيصل، وقد بلغت (٤٥٠٠٢٧٥٠٠٠٠) اربعمائة وخمسين مليون ومائتين وخمسة وسبعين الف ريال.
٧ - المرسوم الملكي رقم م/٢٤ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية وقد بلغت (١٠٠٨٨٠٢٢٠٠٠٠) الف وثمانية وثمانين مليوناً وثلاثمئة وخمسين الف ريال.
٨ - المرسوم الملكي رقم م/٢٥ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ الصادر بالصادقة على ميزانية المؤسسة العامة للموانئ، وقد بلغت (١٠٠٨٨٠٢٢٠٠٠٠) الف وثمانية وثمانين مليوناً وثلاثمئة وخمسين الف ريال.

المالية التالية - ج - عقود المشاريع التي لا يمكن تجزئتها شريطة ان يتم الارتباط في حدود التكاليف المعتمدة بكل مشروع - اذا ظهر خلال السنة المالية الحالية ان هناك مبالغ تم الالتزام بها خلال السنوات الماضية بما يجاوز الاعتماد المقرر تبين عرض الموضوع على مجلس الوزراء اذا كان التجاوز ناتجا عن تصرف غير مبرر، والا جاز لوزير المالية والاقتصاد الوطني الان بصرف تلك المبالغ من اعتمادات السنة المالية الحالية - تاسعا: لا يجوز اطلاقا تعيين او ترقية الموظفين والمستخدمين الا على الوظائف المعتمدة في هذه الميزانية وبالشروط والاراضح المبينة في النظم المعمول بها - عاشر: فيما عدا تعيين الوزراء لا يجوز خلال السنة المالية ١٤٠٦/٤٠٥ هجرية احدات وظائف او مراتب جديدة غير ماعومعتمد في هذه الميزانية باستثناء الوظائف التي تحدث وفقا للشروط التي تضمنها نظام الوظائف المؤقتة، ولا يجوز تعديل المراتب المعتمدة في هذه الميزانية بالرفع ولكن يجوز تخفيضها بقرار من رئيس الديوان العام للخدمة المدنية بناء على توصية من لجنة مكونة من مندوبين من وزارة المالية والاقتصاد الوطني والديوان العام للخدمة المدنية والجهة ذات العلاقة - حادي عشر: تعتمد التراكيب الادارية لكل جهة حسبما صدرت بها الميزانية العامة ولا يجوز تعديلها الا بقرار من اللجنة العليا للاصلاح الاداري ويجوز تحويل مسميات الوظائف وفقا للمقتضيات التصنيف بقرار من رئيس الديوان العام للخدمة المدنية بناء على توصية لجنة تؤلف من مندوبين من وزارة المالية والاقتصاد الوطني والديوان العام للخدمة المدنية والجهة ذات العلاقة - ثاني عشر: يصدر وزير المالية والاقتصاد الوطني التعليمات اللازمة لتنفيذ هذه الميزانية في حدود القواعد المنصوص عليها في هذا المرسوم - ثالث عشر: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ مرسومنا هذا

ويجوز للوزير تفويض هذه الصلاحيات لرؤساء الفروع المعتمدة ميزانياتها ضمن الفصل التابع له - ب - لا يجوز النقل الى أي من بنود الابواب الاوّل والثاني بما يزيد عن نصف الاعتماد الاصلّي المرصود في الميزانية - كما لا يجوز النقل من بنود الرواتب الى أي من بنود الباب الاوّل والثاني الا بالاتفاق مع وزير المالية والاقتصاد الوطني - ج - تتم المناقشات بين اعتمادات فصول وفروع وابواب الميزانية بقرار من وزير المالية والاقتصاد الوطني فاذا لم يوافق فلا يجوز الا بموافقة رئيس مجلس الوزراء - د - يتم النقل بين اعتمادات المشاريع الطارئة المدرج في الفصل (٥١) واعتمادات بنود الباب الثالث والرابع بقرار من وزير المالية والاقتصاد الوطني - هـ - يتم النقل من اعتماد احتياطي الميزانية المدرج في الفصل (٥٣) الى اعتمادات فصول وفروع الميزانية بموافقة رئيس مجلس الوزراء وبناء على اقتراح وزير المالية والاقتصاد الوطني - و - لا يجوز النقل من اعتمادات الباب الثالث والباب الرابع الى اعتمادات الابواب الاخرى ويجوز النقل بين اعتمادات الباب الثالث والباب الرابع بقرار من وزير المالية والاقتصاد الوطني - سادسا: لا يجوز استعمال الاعتماد في غير ماخصص له او اصدار امر بالصرف بما يجاوز الاعتماد او الارتباط بماي مصرف ليس له اعتماد في الميزانية - سابعا: لا يجوز اصدار اي قرار او ابرام اي عقد يكون من شأنهما ان يرتبنا التزاما على ستة مائة مقبلة باستثناء مايلي: ١ - العقود ذات التنفيذ المستمر او التنفيذ الدوري كعقود الايجار والعمل والخدمات وتوريد الاعاشة وعقود الخدمات الاستشارية التي يتكرر عادة رصد اعتماداتها لها كل سنة - ب - عقود التوريد المعتمدة تكاليفها في الباب الثاني بشرط ان لا تتجاوز قيمة العقد المبلغ المعتمد خلال السنة المالية الحالية وان لا يرتبط على المبلغ المعتمد ولا ينقل منه في حدود قيمة العقد وان لا تتجاوز مدة تنفيذ العقد نهاية السنة

بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم: م ١٧
التاريخ: ١٤٠٥/٦/٢٩ هجرية
بعون الله تعالى
نحن فهد بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣٨ وتاريخ ١٣٧٧/١٠/٢٢ هجرية
وبعد الاطلاع على البيانات الخاصة بايرادات ومصروفات الدولة للسنة المالية ١٤٠٥/١٤٠٦ هجرية
وبعد الاطلاع على البيانات الخاصة بايرادات ومصروفات الدولة للسنة المالية ١٤٠٥/١٤٠٦ هجرية
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٨) وتاريخ ١٤٠٥/٦/٢٩ هجرية
وسمنا بما هو آت:
اولا: - تقدر ايرادات الدولة للسنة المالية ١٤٠٥/١٤٠٦ بمبلغ (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مائتي الف مليون ريال، وفقا للجدول حرف (أ) المرافق لهذا المرسوم - ب - تعتمد مصروفات الدولة للسنة المالية ١٤٠٥/١٤٠٦ بمبلغ (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مائتي الف مليون ريال، وفقا للجدول حرف (ب) المرافق لهذا المرسوم - ج - يحال الى احتياطي الدولة ما يزيد في الإيرادات وما يتوفر في المصروفات عن المعتمد في هذه الميزانية - ولا يجوز السحب من هذا الاحتياطي الا بمرسوم ملكي في حالات الضرورة القصوى المتعلقة بمصالح الدولة العليا - ثانيا: تستوفى الإيرادات طبقا للأنظمة المالية وتدفع جميعها الى مؤسسة النقد العربي السعودي وفروعها لحساب وزارة المالية والاقتصاد الوطني - رابعا: تصرف النفقات وفق الميزانية والتعليمات الخاصة بها - خامسا: ١ - تتم المناقشات بين اعتمادات بنود كل من الابواب الاوّل والثاني بقرار من الوزير المختص او رئيس الادارة ذات الميزانية المستقلة